قال القاضي قد روى عن ابي بكر انه نهى عن مثل هذه الصيغة وقال قد علمك الله رحمك الله لا ترد الا اي لا تقل قبل الدعاء الا قصير صورته صورة نفي الدعاء قال بعضهم قال او يغفر الله لك انتهى وفي المحرر في النحو للغزالي روي عن ابي بكر انه دخل السوق فقال لبياع الثوب هذا الثوب فقال لا عافاك الله فقال له ابو بكر لو علمت علمتم قال لا وعافاك الله وهذا من لطائف النحو انه عند حذف الواو يوهم كونه دعاء عليه وعند ذكر الواو لا يبقى ذلك الاحتمال انتهى **قوله** ماحذها بفتح الخاء احد الوجهين حكاهما المصنف في شرح مسلم في ضبطه والثاني بالمد وكسر الخاء

باب

قوله قال العلماء معنى لقست عنث وقال الاعرابي معناه ضاقت انتهى وحاشت اي عنثت وهي من الارتفاع كان ما في البطن يرتفع الى الحلق فخصل العني **قوله** وانما كره لفظ الخبث لعلم منه ان الحلد الرديء قد يخصص عن الاخر بحكم مخالف له لمعنى في لفظ لم يوجد في لفظ الاخر فكره الكراهة تنزيهية من باب ادب اللفظ ولا رد عليه ما في الحديث الاخر من قوله فيصبح خبيث النفس كسلان لان المنهي عنه اخبار المريد لذلك عن نفسه والنبي صلى الله عليه وسلم انما اخبر عن صفة غيره وعن تحصل منهم مذموم الحال ولا يمنع اطلاق هذا اللفظ في مثل ذلك **قوله** رويناه في صحيح البخاري ومسلم عن ابي داود ولا يقول احدكم الكرم الرجل المسلم **قوله** يقولون الكرم في البخاري ويقولون الكرم بزيادة واو العطف في اوله والمعطوف عليه محذوف اي يقولون العنب ويقولون الكرم فالكرم حينئذ مبتدا محذوف تقديره هو او مبتدا اخبره محذوف اي صحيح العنب الكرم **قوله** انما الكرم قلب المؤمن قال الشيخ كرما الكرم بسكون الراء وفتحها مصدر يوصف به المفرد والمذكر وضدها يقال رجل كرم وامرأة كرم وهو بمعنى كريم وصف به للمبالغة كعدل والحصر فيه ادعائي لا حقيقي اذ المعنى انه لا ينبغي باسم الكرم المؤمن لانه لا يسمى به قلب وصح جعل الحصر حقيقيا باعتبار استحقاق اطلاق الاسم كما سيجيء في كلام المصنف **قوله** النهي عن تسمية العنب كرما النهي فيه محمول على الكراهة التنزيهية قال المصنف قال العلماء سبب كراهة ذلك ان لفظة الكرم كانت العرب في الجاهلية تطلقها على شجر العنب وعلى العنب وعلى الخمر للتحاني عن العنب سموها كرما لكونها متخذة منه ولكراهتها اي فيما يدعونه تحمل على الكرم والسخاء فكره الشارع اطلاق هذا اللفظ على العنب وشجره لانهم اذا سمعوا اللفظة ربما تذكروا بها الخمر وهيجت نفوسهم اليها فوقعوا فيها او قاربوا ذلك وقال انما يستحق ذلك الرجل المسلم او قلب المؤمن لان الكرم مستق من الكرم بفتح الراء وقد قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم فسمي قلب المؤمن كرما لما فيه من الايمان والهدى والنور والتقوى والصفات المستحقة لهذا الاسم ولكن الرجل المسلم انتهى وقال ابن الجوزي

نهى عن تسميتها بما يمدح به لتاكيد فهمها وتحريمها واعلم ان قلب المؤمن لما فيه من نور الايمان اولى بذلك انتهى وفي شرح الانوار السنية قال ابن فرحون ظاهر الحديث يدل على ان حقيقة تسمية الكرم انما هي بقلب المؤمن وانما في عنبه فحاز فان قلنا انه تعبد فلا بحث وان قلنا لحكمة فهي والله اعلم لما كان استقاؤه من الكرم والارض الكريمة هي احسن الارض وهذه الصفة حيث وجدت فهي احسن الصفات ولا يلبث الا ان يعبر بها عن قلب المؤمن الذي هو خير الاشياء لان المؤمن هو خير البرية على احد الوجوه وخير ما في المؤمن قلبه وكيف لا يكون كذلك وهو اريض لنبات ثمرة الاعمال فوق الكرمة ايضا شبه من المؤمن لانها لينة قريبة للجناحلوة الذات وتغني عن الطعام لا كلها وعن العالم استعمالا انتهى وقال القاضي عياض في المشارق نهى صلى الله عليه وسلم ان يقال للعنب الكرم وكان اسم الكرم النبوي المؤمن واعلم ان الكرم اكثر خيره وتنفعه واجتماع الخصال المحمودة من السخاء وغيره فيه فقال انما الكرم الرجل المؤمن وفي رواية قلب المؤمن قال الامام فلم وانما الكرم قلب المؤمن لكي ان الكرم حبيس النفس عن شهواتها واساسها عن المحرمات عليها فهذه الحالة احق بالتحلي كما انتهى قال الباجي ويحتمل عندي ان يكون ممنوعا ان العنب والكرم كان فيه منافع وارزاق وحصل من ارزاقه فان القلب اكثر حراسة والنفع لنفسه والناس ولم يرد بذلك النهي عن ان يسمى العنب كرما ولذلم يستلفت الناس على النهي ولا امتنعوا عن تسمية العنب كرما ولكنه انما اراد تفضيل قلب المؤمن عليها كما قال ليس الشديد بالصرعة انما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب فهذا الذي يظهر والله انتهى وتردد ابن القيم في الهدي بين ما قاله الباجي وبين ما قاله غيره من ان الحديث للنهي عن التسمية بذلك ثم قال والاولى ان لا يسمى العنب كرما والله اعلم **قوله** اشفق صلى الله عليه وسلم ان يدعوه باسمها الخ اسمها الخ اسم الكرم في الجاهلية اسم للعنب وظاهر كلام ابن الجوزي انه اسم الخمر وتقدم عن المصنف انه يطلق على كل منهما وهو انسب بما ذكر في وجه التسمية وعلى تسمية العنب ولعل اطلاقه على العنب وشجره لان الخمر انما سميت منها تجلة على الكرم في زعمهم والله اعلم وروي اهلكهم بزيادة الكاف اي على انه افعل تفضيل اي اشدهم هلاكا **قوله** ونفتها على انه فعل ماض اي نسبهم الى الهلاك لانهم هلكوا حقيقة فكانه قال هو الذي نطق بذلك من غير حقيقة ولا دليل من جهة الله تعالى قال القرطبي من قيده بالنصب معناه ان الذي قال لهم ذلك مقتظ لهم هو اهلكهم بهذا القول قال الذي يسمه قد يأس من رحمة الله فيهلك وقد يغلب على القتال الذي الخراج فيهلك الناس بالجوع علم وشق عصاهم بالقتال وغيره كما فعلت الخوارج ليكون قتالهم حقيقة وحسا انتهى **قوله** قال بعض الرواة هو ابو الحباب راهيم بن سفيان الراوي عن مسلم صحيح **قوله** لا ادري الخ اي شك في ضبط هذا الحرف قال القرطبي